



المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بضباء

سياسة صرف المساعدات

(سياسة تقديم الخدمة)

سياسة صرف المساعدات (تقديم الخدمة)



تم اعتمادها من قبل أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع المجلس رقم (٢) المنعقد في ١٥/٩/٢٠٢١



المرفقات: التاريخ: الرقم:
ت - يجوز للجمعية أن تقدم الهدايا والجوائز التحفيزية للمستفيدين من الخدمة ضمن شروط المسابقات والتنافس بين المستفيدين وأن تعلن ضمن تعليمات واضحة وشفافة، على أن لا يتحمل المستفيدين أية أعباء مالية.

ث. المتطلبات:

١. تعينة نموذج الالتحاق بحلقات تحفيظ القرآن الكريم.
٢. موافقة إدارة الجمعية على التحاقي المستفيدين بحلقات التحفيظ.
- ج. إلغاء وسحب المساعدة: (تقديم الخدمة)

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

١. عدم الالتزام بسياسات الجمعية.
٢. عدم انطباق الشروط على المستفيدين.

ح. اقرار ومنع المساعدة:

تقدّم المساعدات (الخدمات) المنصوص عليها ضمن السياسات واللوائح التي تعدّها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح المستفيدين وفق تحقق معايير وشروط الخدمة أو المساعدة من قبل إدارة الجمعية.

ميثاق والالتزام

١. الجمعية تعمل وعلى الدوام بالاتسام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
٢. الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوانها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الاساءة من تلقي المساعدة.
٤. لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.
٥. الجمعية تلتزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية تقديمهم للخدمة



المرفقات: التاريخ: الرقم:

المسؤوليات

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يتولون عملية صرف المساعدات الالزام بها، والرفع بما يرونها مخالفًا لها للجهات الرقابية في الجمعية.

كما يتم اطلاع العاملين ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.

المراجع



تم اعتمادها من قبل أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع المجلس رقم (٢) المنعقد في ١٥/٩/٢٠٢١



المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

مقدمة

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير وشروط وإرشادات الخاصة بصرف المساعدات وتقديم الخدمات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين ، علماً بأن الجمعية ومن خلال لائحتها الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية أو العينية للمستفيدين ، وإنما ينحصر عملها على تحفيظ القرآن الكريم ، وهي بمثابة قيمة مالية تقدم للمستفيدين ، ويجوز للجمعية أن تقدم الهدايا والجوائز التحفيزية للمستفيدين من الخدمة ضمن شروط المسابقات والتنافس بين المستفيدين ، على أن لا يتحمل المستفيدين أية أعباء مالية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات تقديم الخدمات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذ الصرف.

البيان

أ. المستفيدين:

١. الملتحقين والملتحقات بحلقات تحفيظ القرآن الكريم، من الطلبة والطالبات وجميع فئات المجتمع
٢. المعلمين والمعلمات الذين يقومون بتحفيظ القرآن الكريم.
٣. المجتمع المحلي. (من خلال التوجيه والتوعية بأهمية تحفيظ القرآن الكريم والالتحاق ببرامج الجمعية)

ب. شروط وضوابط المستفيدين:

١. النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية، أو خارجها في حال كان التعلم عن بعد.
٢. جميع المواطنين والمقيمين.